



كراسة شروط ومواصفات انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجاريةبالشاقة الشمالية



فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوء

ات المطلوبة	أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستند
1	ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات
د ودفع إيجار السنة الأولى٧	ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العق
Λ	ا- مقدمة
9	ا-مقدمة
1	٢- وصف العقار
	۱-۲ وصف العقــــار
ir	٣- اشتراطات دخولالمزايدة والتقديم
Ιε	٣-اشتراطات دخولالمزايدة والتقديم
Ιε	۱-۳ من يحق له دخول المزايدة:
IE	٢-٣ لغة العطاء:
18	۳-۳ مكان تقديم العطاءات:
10	۳-٤ موعد تقديم العطاءات:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	۳-0 موعد فتح المظاريف:
10	٦-٣ تقديم العطاء:
10	۷-۳ كتابة الأسعار:
17	۳-۸ مدة سريان العطاء:
17	٣-٣ الضمان:
	٣-١٠ موعد الإفراج عن الضمان :
	۱۱-۳ مستندات العطاء:
IV	٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض
ΙΛ	٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض
ΙΛ	١-٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:



ΙΛ	٤-٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:	
ΙΛ	٤-٣ معاينة العقـــار:	
I9PI	- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	-0
۲۰	0- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	
۲۰	١-٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:	
۲۰	٥-٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:	
۲۰	٣-0 سحب العطاء:	
۲۰	0-٤ تعديل العطاء:	
۲۰	0-0 حضور جلسة فتح المظاريف:	
rı	- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	-7
rr	٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	
٢٢	٦-١ الترسية والتعاقد:	
٢٢	٦-٦ تسليم الموقع:	
rr	- الاشتراطات العامة	٧-
۲٤	٧- الاشتراطات العامة	
۲٤	١-٧ توصيل الخدمات للموقع:	
۲٤	٧-٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:	
	٧-٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:	
۲٤	٧-٤ تنفيذ الأعمال:	
۲٤	٧-٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:	
٢٥	٧-٦ حق البلدية في الإِشراف:	
۲٥	٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:	
٢٥	٧-٨ استخدام العقار للغرض المخصص له :	
רז	٧-٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:	
רז	٧-١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:	
רז	٧-١١ متطلبات السلامة والأمن:	



r1	٧-١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
۲۷	١٣-٧ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:
۲۷	٧-١٤ أحكام عامة:
rq	٨- الاشتراطات الخاصة
٣٠	٨- الاشتراطات الخاصة
	ا-مدة العقــد:
٣٠	٢-فترة التجهيز:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٣-وضع لوحة على الكشك:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٤-المنطقة المحيطة بالكشك:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	0-الصيانة:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٦-اشتراطات التجهيز:
٣٠	٧-اشتراطات الدفاع المدني:
٣١	٨- غرامة التأخير :
rr	9- الاشتراطات الفنية
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	9- الاشتراطات الفنية
٣٤	٩-١ اشتراطات التصميم والإنشاء:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٩-٢ اشتراطات المواد المستخدمة في بناء الكشك:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٩-٣ اشتراطات القطع الخرسانية مسبقة الصب :
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٩-٤ اشتراطات الدفاع المدني:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٩-٥ اشتراطات التجهيز:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٩-٦ اشتراطات التشغيل:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٩-٧ الاشتراطات الصحية للمواد الغذائية:
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٩-٨ الشروط و المواصفات الخاصة بالعاملين في المشروع :
ro	١٠- المرفقات (الملاحق)
r1	١-١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)
rv	۱-۱۰ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

فهرس المحتويات



٣٩	٦-١٠ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)
٤٠	١٠-٤ إقرار من المستثمر
٤١	١١- نموذج العقد
~9_~ V	ر قور

فهرس المحتويات



أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المسـتثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المسـتندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (\lor) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	I
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	۲
		توكيل رســـمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شـــخص غير المستثمر)	٣
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤
		صورة الهوية الشخصية للمستثمر	0
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	1
		صورة سارية المفعول من اشتراك الغرفة التجارية	٧
		ضمان بنكي ساري المفعول معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٨
		صورة شهادة تسديد الزكاة الضريبية	٩
		صـورة شـهادة تحقيق النسـبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودة)	I.
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	П



ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو (انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية)المراد إقامته وتشغيله	
من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع
(انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية).	العقار
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط (انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تج	المستثمر
الشمالية).	المستمر
عاء يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو م	مقدم العد
هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أ:	
وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة



ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التــــاريخ	البيــــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
		آخر ميعاد لتقديم العطاءات
		موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية	_
	للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المارية
	نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاریخ تسلیم العقار بموجب محضر تسلیم	
	موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع	
	المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره	بداية سريان مدة العقد
	خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ	
	الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي





ا- مقدمة



۱-مقدمة

ترغب بلدية الشواق في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لـ (انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية)وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها , ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيـب البلديـة بالمسـتثمرين القـراءة المتأنيـة والدقيقـة للكراسـات للتعـرف علـى الاشـتراطات والمواصـفات الفنيـة ، والجوانـب القانونيـة للعقـد ، والتزامـات المسـتثمر ، بمـا يمكنـه مـن تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للبلدية أهدافها وترحـب البلديـة بـالرد علـى أيـة استفسـارات أو استيضـاحات مـن المسـتثمرين الـراغبين فـي دخـول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً

إدارة: الاستثمار

تلىفون: ١١٧٧٤٢٢٦٧٧٠

talabdali2@jeddah.gov.sa الايميل

2. على فاكس: ١١٧٧٤٢٤٩٢٢





٢- وصف العقار



١-٢ وصف العقـــار

تجاري	نوع النشاط
استراحات تجارية	
شاليهات	مكونات النشاط
ممشى	محونات انتساط
خدمات داخلية	
المخطط الاستثماري المعتد بالوسقة رقم ش/١/٣٧ قطعة رقم ٢٩	موقع العقـار
الشاقة الشمالية	المدينة
حسب الكروكي المرفق	حـدود الـعقار
ارض فضاء	نوع العقار
۱۱۹۶م۲	مساحة الأرض
	مساحة المباني
حسب اشتراطات البلدية	عدد الأدوار
حسب الكود السعودي	نوع البناء

الخدمات بالعقار:

_


بيانات أخرى:

-





٣- اشتراطات دخول المزايدة والتقديم







٣-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٦-٣ من يحق له دخول المزايدة:

۱/۱-۳ يحق للأفراد وللشركات والمؤسسات التقدم في هذه المزايدة. (انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية) ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهى مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣-١/٢ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣-٢ لغة العطاء:

- ٣-١/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.
- ٣-٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣-٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من البلدية والمختومة بختمها باسم سعادة رئيس بلدية الشواق وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة الاستثمار والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

بلدية الشواق

ص. ب الرمز البريدي



٣-٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد اقصاه يوم الموافق في تمام الساعة صباحا ، ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣-٥ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة صباحا يوم

ـ7-7تقديم العطاء:

- 7/۱-۳ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٣-٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.
 - وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.
- 7/٣-٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية ،يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج أسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر تقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقيا .

٣-٧كتابةالأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي :

- ٣-١/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
 - ٧/٢-٣ تدون اللَّسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.



٣-٣/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣-٨مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوم) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣-٩الضمان:

9/۱-۳ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان لا يقل عن ٢٥٪ من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ٩٠ يوما من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

۳-۹/۲ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ۲۵٪ من قيمة إيجار سنة واحدة أو تكون مدة العطاء أقل من ٩٠ يوم ، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣-١٠موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١١-٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات المذكورة في الفقرة (أ) قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات في الصفحة رقم 0 .





٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤-واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤-١دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضى به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطى الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٤-٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤-٣ معاينة العقـــار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





٥- ما يحق للبلدية والمستثمرقبل وأثناء فتح المظاريف



0- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١-٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢-٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥-٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٥-٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

0-0 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.





٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦-١ الترسية والتعاقد:

- 1/1-7 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه .
- 1/۲-۱ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفى حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- 1/٣-٦ يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٢-٦ تسليم الموقع:

- ۲/۱-۱ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
 - 7/۲-۱ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ،وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.





٧- الاشتراطات العامة



٧- الاشتراطات العامة

١-٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ـ مياه ـ صرف صحي ـ هاتف ـ ... وغيرها وكافة الخدمات اللازمة) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢-٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٧-٣الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

- ٣/١-٧ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع (انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية)قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات اللخرى ذات العلاقة.
- ۳/۲-۷ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧-٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٧-٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها
 وإبلاغ البلدية بأى خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.



- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التى قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧-٦ حق البلدية في الإشراف:

- 7/۱-۷ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات المعتمدة.
 - ٧-٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
 - ٧-٣/٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية، وفى حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات.

٧-٨ استخدام العقار للغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.



٧-٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

١٠-٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمـــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجاريه، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

١١-٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ۱۱/۱-۷ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ۷-۱۱/۲ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
 - ١١/٣-٧ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- ۷-۱۱/٤ يكون المستثمر مسئوللً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

١٢-٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.



١٣-٧ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على البلدية.

تؤول ملكية المنشئات والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة .

٧-١٤ أحكام عامة:

- ۱٤/۱-۷ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.
 - ۱٤/۲-۷ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٧-١٤/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسـوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ۷-۱۶/۶ تخضــع هذه المزايدة للائحة التصــرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصــادرة بموجب الأمر السامى الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٦/٢٩هـ.
- ۷-۱۶/۱ الالتزام بتعميم وزير المالية رقم ۱٤۱۲۱۹ بتاريخ ۱۴۳۵/۱۲/۲۲هـــــ المشار فيه الى خطاب محافظ الهيئة الســـعودية للمواصـــفات والمقاييس والجودة رقم ۱۰۰۰/۲٤۷/۱۴۳ بتاريخ ۴۳۵/۷۳۰هــ بشــــان اعتماد مجلس ادارة الهيئة عددا من اللوائح الفنية والمواصـــفات القياســـية التالية



(المواصــفة رقم ٢٠١٢/٢٦٦٣ الخاصــة بمتطلبات بطاقة الطاقة والحدود الدنيا لكافة اســتهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصــفة رقم ٢٠١/٢٨٥٦ الخاصــة بقيم معامل الانتقال الحراري للمباني السكنية)(المواصفة رقم ٢٠١٤/١٤٧٣ الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية –المراحيض الغربية).

٧-١٤/٧ الالتزام بالتعميم رقم ١/٧٥٦ على المباني ١٤٠٤/٥/٤هــــــ القاضي بتامين عقود اشراف على المباني من قبل من قبل مكاتب هندســية على المشــاريع الكبيرة التي تتطلب اشــرافا مباشــرا ودقيقا من قبل مهندس مختص لضمان سلامة بناءها.

٧-١٤/٨ الالتزام بتعميم صـــاحب الســـمو الملكي وزير الشـــئون البلدية والقروية رقم ٢٨٦٥١ بتاريخ ١٤/٨-٧ عد الترسية أي المواقع الاستثمارية والذي ينص على " في حال طرأ – بعد الترسية أي عوائق تحول دون التنفيذ فإن على البلدية إعادة ما دفعه المســـتثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المزايدة أو العقد ".





٨- الدشتراطات الخاصة



٨- الاشتراطات الخاصة

١-مدة العقـــد:

مدة العقد (**٢٥ سنه**) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.

٢-فترة التجهيز:

يعطى المستثمر فترة (٣٠ اشهر) ثلاثون شهر) للتجهيز والإنشاء، وهى تعادل ١٠٪ من فترة العقد غير مدفوعة الأجرة . واذا لم يكمل المستثمر انشاء المشروع فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطاؤه المالي عن هذه الفترة , وتقدر فترة التجهيز والانشاء وفقا لظروف المشروع وطبيعته .

٣-٢ اشتراطات فنية عامة:

- أن لا تزيد نسبة البناء في الاستراحة عن ٢٠٪ دور أرضي فقط من المباني الخرسانية يضاف لها ١٠٪ مساحات يمكن تغطيتها فقط مثل الخيام ومظلات مواقف السيارات .
 - أن تكون الارتدادات والارتفاعات حسب التنظيم المعتمد في المخطط .
- عدم فتح مداخل جهة الشوارع الفرعية ما عدى مداخل الخدمات والطوارىء ويكون الدخول والخروج جهة الشارع الرئيسي فقط .
- يجب تقديم المخططات الابتدائية لأخذ موافقة الجهة المختصة في البلدية على التصميم وفكرة المشروع مع مراعاة تنسيق موقع المشروع من رصف وممرات وإضاءة وتشجير وخلاف ذلك مما يعطي المشروع قيمة جمالية . مع الأخذ بعين الاعتبار فصل مكان الرجال عن النساء وأن يكون مدخل النساء مستقلاً .
 - · أن تكون مواد البناء المستعملة في الإنشاءات مقاومة للحريق لمدة لاتقل عن ساعتين.
 - · يتم توفير مواقف كافية للسيارات حسب المعايير الفنية .




- الأخذ بمتطلبات الصحة العامة وفق الإشتراطات الصحية والفنية للمحلات المتعلقة بالصحة العامة والمعمول بها في البلديات .
- ضرورة التنسيق مع المديرية العامة للدفاع المدني فيما يتعلق بمتطلبات السلامة عند إنشاء المسابح والخيام داخل هذه الاستراحات .
- وضع لوحة مضاءة على مداخل الاستراحة تتضمن اسم الاستراحة ورقم الترخيص واسم المالك ورقم الهاتف (مع مراعاة تسديد الرسوم الخاصة باللوحة للبلدية) .
- · للا يسمح بإقامة الاستراحات التجارية في المخططات المعتمدة كورش أو معارض سيارات أو مستودعات

على البلديات والمجمعات القروية التأكد من تطبيق هذه الاشتراطات ومستوى النظافة ٤-اشتراطات الدفاع المدنى:

يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

0- غرامة التأخير :

في حال تأخر المستثمر عن إنهاء تنفيذ المشروع في المدة المحددة بالعقد فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطاؤه المالى عن هذه الفترة , وتقدر فترة التجهيز والانشاء وفقا لظروف المشروع وطبيعته .









٩- الدشتراطات الفنية



99- الاشتراطات الفنية

١-٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة ، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.





١٠-المرفقات (الملاحق)



١-١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج٦ /٧)

سعادة / رئيس بلدية الشواق	المحترم.									
إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ //١٤ المتضمن رغبتكم تأه	بر موقع في مدينة الوسقة لاستثم	ِه في (انشاء								
وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية)										
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصا	، تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات									
الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تاه	ة نافية للجهالة.									
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية	ندرها () ((
ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع ص	فحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعاد	ل أجرة سنة								
كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.										

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
: ċ	صادرة من	
		نوع النشاط
جوال:	فاكس:	هاتف:
	الرمز	ص.ب

الختم الرسمي


 	العنوان:

التاريخ

التوقيع



١٠-٢المخطط العام للموقع(الرسم الكروكي للموقع)







نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر



۱۰-۳ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ۳/۱)

محضر تسليم عقـــار	
	الرقم:
	التاريخ: / / ١٤هـ
	العقار رقم:
	بلدية الشواق
تاریخه:	رقم عقد التأجير:
	اسم المستثمر:
إقـــرار	
موجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عاليه في يوم	أقر بأنني قد استلمت بـ
متخدامه في (انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية)	بتاریخ / / ۱۶ هـ لاس
برم مع بلدية الوســـقة وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شـــرعاً	بموجب عقد الإيجار الم
في تاريخ استلامه.	وبأنني قبلته على حالته
الموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخري)	(ويشمل ذلك الأرض و
	وعليه أوقع
الختمالختم	التوقيع
	رئيس بلدية
	التوقيع
	صورة لملف العقار



paramori (po ji paje i i	مستثمر	من ال	إقرار	-3	ŀ
---------------------------	--------	-------	-------	----	---

يقر المستثمر بما يلي:

- ا. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- للأحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ٤٠١/٠٦/٢٩هـ
 - ". عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم		التوقيع





١١-نموذج العقد



				•						 	•	-			-	 			١.	ë	i	Ω	J		ſ	٥	ċ	<u>.</u>	J
										 							د	ċ	i	2	2	Ш		:	خ	ري	J	ï	

<u>عقد تأجير</u>

إنه في يوم	الموافق/تم الاتفاق بين كل من :
اسم البلدية	ومقرهاومقرهاومقرهاويمثلها في التوقيع على ه
	بصفتهبصفته
هاتف	فاکسفاکس
ص.ب	المدينةالرمز البريدي
شركة / مؤسسة	
سجل تجاری رقم	صادر منبتاريخ
	هذا العقدبصفته
	بالتفويض رقمطرف ثاني
هاتف	فاکسفاکسفاکس
ص.ب	المدينةالرمز البريديالمدينة
البريد الإليكتروني	
	ہيـة بخطـاب رقمالقـاضـــ,
بقبول الطلب المقدم من الـ	, الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:
المادة : تعريف لـ	
الأول	
الموقع :	: هو الأرض المملوكة للبلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد.
العقار :	: هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.
المشروع :	 هو (انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية)
	المراد إقامته وتشغيله من قبل المستثمر على الموقع المحددة بياناته كما هو موضح
	أدناه.



الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو

الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

الكراسة: : كراسة الشروط والمواصفات

المادة الثانية : مستندات العقد

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

- كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
 - ٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
- المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها
 ضمن مستندات العقد.

المادة الثالثة : وصف العقار

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

موقع العقار: بلدية الشواق

المدينة: الوسقة

حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

مساحة العقار:

- المساحة الإجمالية:
 - مساحة المبانی:
 - عدد الأدوار: واحد
- نوع البناء: حسب اشتراطات البلدية

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لـ (انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية

) ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

المادة الخامسة : مدة العقد

انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية



مدة العقد **(۲0 سنوات)** تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المســتثمر فترة (٣٠ اشــهر) للتجهيز والإنشــاء، وهى تعادل ١٠٪ من فترة العقد غير مدفوعة الأجرة . واذا لم يكمل المســتثمر انشـاء المشـروع فعليه في هذه الحالة سـداد قيمة عطاؤه المالي عن هذه الفترة , وتقدر فترة التجهيز والانشـاء وفقا لظروف المشروع وطبيعته .

المادة السابعة : الإيجار السنوى:

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي :

- ١. الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
 - ٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- ٣. توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
 - تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- الحصول على موافقة البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من
 تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
 - 1. الحصول على الموافقة الخطية من البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
 - ٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
 - ٨. تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
 - سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشــروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية)



لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من البلدية.

المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات

المادة الثالثة عشر : فسخ العقد

يجوز فسـخ العقد مع بقاء حق البلدية في الرجوع إلى المسـتثمر فيما لحقها من ضـرر بسـبب ذلك في أي من الحالات التالية :

- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.
- ۲- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل
 عنه للغير دون موافقة خطية من البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ
 إخطاره بالإنذار.
 - ٣- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي البلدية
 للحصول على العقد.
- 0- إذا أفلس، أو طلب إشــهار إفلاســه، أو ثبت إعســاره، أو صـــدر أمر بوضــعه تحت الحراســة، او جرى حل الشــركة وتصفيتما.
 - إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة عشر : إلغاء العقد

يجوز للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر : المنشآت المقامة على العقار

يلتزم المســتثمر بأن تكون المنشــآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق البلدية بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المســتثمر تســليمها بحالة جيدة، ويتم الاســتلام بعمل محضــر تســليم للمنشــآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية



المادة السادسة عشر : مرجع العقد

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ.

المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ.

شروط أخرى	:	J	المادة الثامنة عش
			الشروط الخاصة

المادة التاسعة عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضـح بصـدر هذا العقد، هو العنوان الذى يمكن للطرف الأول أن يرسـل عليه المراسـلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفى حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولى التوفيق،،،

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نســخ أصــلية سُــلمت منها نســخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الثاني الطرف الأول

انشاء وتشغيل وصيانة موقع استراحات تجارية بالشاقة الشمالية

